مجلس الأمة
KNA_36241_2019
05/03/2019
Speaker's Office
State of Kuwait

مكتب الرئيس
دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

الأخ الفاضل / وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الخدمات المحترم

تحيـــة طيبـــة وبعـــد ،،،

أنهي إليكم أن السيدين / الحميدي بدر السبيعي، ومبارك هيف الحجرف، عضوي مجلس الأمة قدما بتاريخ ٢٠١٩/٣/٥ استجواباً موجهاً إليكم (مرفق صورته).

وعملاً بأحكام المادة (١٣٥) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، سوف يدرج هذا الاستجواب على جدول أعمال أول جلسة قادمة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مرزوق علي الغانم

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

رئيس مجلس الأمة

المرفقات:

*** صورة من صحيفة الاستجواب.*

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

مجلس الأمة
KNA_36240_2019
05/03/2019

Speaker's Office
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

مكتب الرئيس
دولة الكويت

سمو / رئيس مجلس الوزراء **الموقر**

تحية طيبة وبعد ،،،

أنهي إلى سموكم أن السيدين / الحميدي بدر السبيعي، ومبارك هيف الحجرف، عضوي مجلس الأمة قدما بتاريخ ٢٠١٩/٣/٥ استجواباً موجهاً إلى السيد / وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الخدمات (مرفق صورته).

وعملاً بأحكام المادة (١٣٥) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، سوف يدرج هذا الاستجواب على جدول أعمال أول جلسة قادمة.

وتفضلوا سموكم بقبول فائق الاحترام ،،،

مرزوق علي الغانم

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

رئيس مجلس الأمة

المرفقات:

*** صورة من صحيفة الاستجواب.*

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

- يبلغ الاستجواب الى السيد رئيس مجلس الوزراء
- يبلغ الى السيد وزير التجارة ووزير الدولة لشؤون الخدمات
- يبلغ السيد رئيس المجلس الاعلى للتخطيط

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمـــة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،،،،

استنادا لأحكام المادة ١٠٠ من الدستور نتقدم بالاستجواب المرفق الى وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الخدمات السيد / خالد ناصر عبدالله الروضان ، متضمنا الموضوعات والوقائع وفق المحاور التالية:

١- التعدي على القانون والمال العام وارتكاب التجاوزات الإدارية والمالية وانعدام الدور الرقابي في وزارة التجارة.

٢- الإخلال بحقوق الموظفين ومحاربة الكفاءات الوطنية وانتشار المحسوبية في جميع الهيئات التابعة لإشراف الوزير المستجوب.

٣- التجاوزات الادارية والمالية والتعدي على المال العام في الهيئة العامة للصناعة.

٤- التجاوزات الادارية والمالية في اعمال الصندوق الوطني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة .

٥- اهدار المال العام بعدم استكمال الاجراءات الرقابية بالمخالفة لتعليمات ديوان المحاسبة وعدم التعاون مع الديوان وتظليله واخفاء البيانات والمستندات اللازمة عنه، وعدم تحصيل الديون المستحقة للدولة لدي الغير بما أضر المال العام مخالفة قواعد اعداد الميزانية والانحراف في التقديرات.

مع خالص الشكر ،،،،،

مقدموا الإستجواب

مبارك هيف الحجرف

الحميدي السبيعي

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

استجواب موجه الى وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الخدمات بصفته

يقول الله عز وجل في محكم كتابه الكريم

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاَحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

رغبة في تحقيق الاصلاح انطلاقا من المسؤوليات والامانة التي حملتنا اياها ارادة الامة، وحرصا على الصالح العام، وتصويبا لأداء وزير التجارة والصناعة الذي تولى الحقيبة الوزارية بموجب المرسوم رقم ٢٠١٦/ ٣١٢ الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٠ نقدم هذا الاستجواب مع كل الاحترام والتقدير لشخص الوزير، إلا أن تحقيق الاصلاح أكبر من شخوصنا.

لقد تم تنبيه الوزير المستجوب لكثير من الملاحظات والتجاوزات والمخالفات في وزارة التجارة والهيئات التابعة له ومن ثم تدرجنا معه حتى وصلنا الى التلويح بالاستجواب ولكن مع الاسف تمادى وزير التجارة والصناعة في التجاوزات لكسب بعض الولاءات دون ان يسعى للإصلاح. ان الشعور بخطر تلك التجاوزات لا يقف عند مخاوفنا فهو امر بات مستقرا لدي الكثير من المواطنين ومن العاملين في وزارة التجارة وفي الهيئات التابعة للوزير الرافضين لتلاعب الوزير بمقدرات الدولة وثرواتها واستمرار التجاوزات والتنفيع وانتهاك حرمة المال العام وهدر لحقوق المواطنين والموظفين في قطاعات الوزارة وهيئاتها ومع ذلك حرصنا على التدرج في المساءلة وقدمنا الأسئلة وفق احكام الدستور واللائحة الداخلية لمجلس الامه ولكن مع الاسف الى هذه اللحظة كثير من الاجابات لم ترد الينا في صمت مريب من الوزير في استهتار واضح تجاه الادوات الدستورية , وذلك امر يكشف ان الحكومة التي لديها وزراء غير اكفاء وغير قادرين على الرد على الأسئلة البرلمانية لن يكونوا قادرين على ان يحققوا الاصلاح المطلوب وتنفيذ الاصلاحات التي تدعيها الحكومة .

كنا نتمنى خلال تتبع جهود وزارة التجارة والصناعة والهيئات والمؤسسات المستقلة والملحقة بالوزارة او بالوزير أن نكون مخطئين فيما نعتقد به , إلا أن

www.kna.kw

عامين مضوا من تولي الاخ الوزير الحقيبة الوزارية ولا زالت جهود الاصلاح حبرا على ورق ولا زالت المخالفات والتجاوزات سواء التي ثبتت قبل توليه الوزارة او ما وقع بعد ذلك قائمه بل أنها تزداد سوءا , بل أن استمرار تلك المخالفات والتجاوزات لا تعبر الا عن امرين اولهما فشل الوزير في تحقيق الاصلاح وثانيهما التراخي عن محاسبة المقصرين ومعدم ممارسة دوره الاشرافي في محاسبة المتجاوزين وردعهم مما شجعهم وغيرهم على التمادي .

لقد كنا نتطلع الى ان يكون الوزير متوافقا مع الكثير من الطموحات خاصة فيما يتعلق بمواجهة انخفاض اسعار النفط او تقلبات الاسعار بما يستلزم توفير ايرادات بديله وتعزيز التجارة الداخلية والمحلية ومشاريعها والنهوض بمجال الصناعة إلا أن الواقع أثبت تقاعسا على القيام بالواجبات اللازمة التي يمكن ان تخلق ايرادات بديله لإيرادات النفط والفشل في خلق صناعات تدعم الاقتصاد المحلي وتحقق الاكتفاء الذاتي , علاوة على افشال كل طموح نحو تحويل الكويت الى مركز تجاري ومالي , وتحول طموح المشاريع التجارية الرائدة وحلم الصناعات الوطنية الى الاحباط بسبب سياسة التنفيع وهدر المال العام , بما لم يعد معه مجالا لالتماس العذر لأداء الوزير , وأكبر دليل على ذلك ان جل ما يتباهى به وزير التجارة والصناعة هو تطبيقات للخدمات الالكترونية .

لذا وعلى ضوء ما تقدم كان لا بد من أن نقدم هذا الاستجواب ليس ابراء للذمة وانما وضع الاخ الوزير امام حدود مسؤولياته ومحاسبته فيما تخاذل به من احترام تطبيق القانون وقصر به في الاشراف والرقابة على عمل الوزارة والهيئات والمؤسسات الملحقة والمستقلة.

المحور الأول: التعدي على القانون والمال العام وارتكاب التجاوزات الإدارية والمالية وانعدام الدور الرقابي في وزارة التجارة:

أخل وزير التجارة والصناعة في القيام بالواجبات المنوط امرها به وفشل في الارتقاء بالنشاط التجاري رغم اقرار التشريعات اللازمة لتدعيم اي جهد للعمل على ايجاد نشاط تجاري قوي يخدم تحول الكويت الى مركز تجاري ومالي , في ظل انعدام اي سياسه او استراتيجية للنشاط التجاري والصناعي , واقتصار الجهود على الاجتهادات التي لم تحقق اي أثر يذكر , في الوقت الذي ثبت معه فشل الوزارة في الرقابة على الشركات مما اخل بحقوق المساهمين وانعكس ذلك الاداء المتدني على الوضع التجاري وسمعة الكويت , مما ولد الاحباط ليس بين المستثمرين وانما عامة المواطنين , ولم يستفد من ذلك الا المتجاوزين على القانون واصحاب الشركات الوهمية وشركات النصب والاحتيال.

ولعل من أخطر تلك التجاوزات ما حدث من عمليات النصب والاحتيال التجاري في المعارض ومنها المعارض العقارية، وكأن وزارة التجارة والصناعة مغلولة اليد عن ممارسة اي دور في ذلك، بما يؤكد بما لا يدع مجالا للشك أن الامر يتعدى التقصير الوظيفي الى التواطؤ المتعمد من قبل بعض القياديين دون رقابة على ادائهم من قبل الوزير الا إذا كان على علم في مثل ذلك وصمت، وهنا نكون امام جريمة أكبر في حق الوطن وحق المواطنين.

تسببت وزارة التجارة والصناعة بتقاعسها وتخاذلها عن مباشرة اعمالها عند تنظيم المعارض العقارية في اضاعة حقوق المواطنين واموالهم الذين قاموا بشراء قسائم وعقارات لم يستطيعوا تسجيلها او نقل ملكيتها نظرا لتلاعب بعض الشركات العارضة بملكيات الاراضي والقسائم المطروحة وثبت انها محمله بالتزامات ماليه لصالح الدولة او مرهونة للدولة او البنك او حتى غير مملوكه للشركة المسوقة.

وبهذا تضحى وزارة التجارة والصناعة مسؤوله مسؤوليه قانونية عن اهدار اموال هؤلاء المواطنين والمشاركة في عملية النصب العقاري الذي تعرضوا لها تحت رعاية الوزارة، خاصة وان المواطنين قاموا بالشراء بعد التأكد من ان هذه المعارض العقارية تحت رعاية وزارة التجارة والصناعة التي من المفترض انها محل ثقة للمواطنين جميعا خاصة وان افتتاح هذه المعارض تم برعاية واشراف ورقابة وزير التجارة والصناعة مما اضفى امانا مزعوما امام المواطنين وحثهم على الشراء دون تخوف من عمليات نصب وخلافه.

ان وزارة التجارة والصناعة لم تقم بواجبها بالتحقق من ملكية بعض الشركات المشاركة في المعارض للعقارات والاراضي المعروضة للبيع ولم تقم بمراجعة التسجيل العقاري بوزارة العدل بشأن الاراضي والعقارات التي سيتم طرحها في هذه المعارض العقارية لتتحقق من خلو هذه الاراضي والعقارات من الرهن او الحجز من قبل اخرين تمنع تسجيلها باسم المشترين الجدد.

كما لم تقم بمراجعة البلدية للتحقق من خلة هذه الاراضي والعقارات من ثمة مخالفات تعيق تسجيلها باسم المشترين الجدد، ولم تقم بمراجعة وزارة المالية للتأكد من خلة المشاريع المعروضة للبيع من ثمة ديون او رسوم للدولة او الاخرين خاصة وان بعض الشركات المشاركة في هذه المعارض مدينه للدولة.

لم تقم الوزارة بدورها المنوط في إلزام الشركات في المعارض التسويقية العقارية وضع المخططات المعتمدة من البلدية في مكان بارز اثناء فترة العرض مما استحال على المشترين الجدد تحويل القسائم المشتراه بسبب بعض من هذه المخالفات.

ان مجلس الوزراء قام بإصدار قرار تم التأكيد عليه في برنامج الاصلاح الحكومي الذي اقر في ٢٠١٦ بالتزام الوزارات والجهات الحكومية بالهيكل التنظيمي للجهة وبحال التغيير يجب اخذ موافقة مجلس الخدمة المدنية الا ان وزير التجارة لم يلتزم في هذا القرار وأصر على مخالفاته.

ان المواطن لا يزال يعاني من ارتفاع الاسعار، ولا تزال وزارة التجارة والصناعة متخاذلة عن القيام بما هو مطلوب للحد من ارتفاع الاسعار، وذهبت كل التصريحات التي لا نسمعها عن السعي لضبط الاسعار وخفضها ادراج الرياح،

فهي تصريحات لم تكن الا لاستيعاب السخط الشعبي خلال شهر رمضان دون نتائج تذكر.

وها نحن نواجه مصيبة اخرى الا وهي سحوبات البنوك وما يتخلل بعضها من غش وعدم شفافية فالقانون رقم ١٩٩٥/٢ الزم وزارة التجارة والصناعة بالأشراف والرقابة على جميع اساليب البيع للأسعار المنخفضة وعلى عروض الجوائز المجانية (منها سحوبات البنوك) وجميع الاعلانات التجارية الخاصة بترويج السلع والخدمات.

ثانيـــاً: الإخـــلال بحقـــوق المـــوظفين ومحاربـــة الكفـــاءات الوطنيـــة وانتشـــار المحسوبية في جميع الهيئات التابعة لإشراف الوزير المستجوب

ثبـــت ان وزارة التجـــارة والصـــناعة تقاعســـت عـــن شـــغل الوظـــائفي الهيكـــل التنظيمـــي رغـــم ســـابق التحـــذير مـــن ذلـــك فـــي تقريـــر ديـــوان المحاســـبة ٢٠١٧/٢٠١٦ الا انهـــا استمرت في تماديها على هذا النحو.

كمـــا تبـــين صـــرف آلاف الـــدنانير علـــى عـــدد مـــن المهندســـين دون وجـــود مـــا يـــدل علـــى انتقـــالهم لمواقـــع العمـــل الميدانيـــة وتحميـــل المـــال العـــام آلاف الـــدنانير ســـنويا بســـبب صـــرف بـــدل طبيعـــة عمـــل ومكافـــأة تشـــجيعيه لوظـــائف تفتـــيش لمـــوظفين لا تـــدخل وظـــائفهم ضـــمن تصـــنيف وظـــائف التفتـــيش ومســـتمرة المشـــكلة منـــذ ٢٠١٥ دون ان تعالجها الوزارة رغم سابق التحذير في تقرير ديوان المحاسبة ٢٠١٧/٢٠١٦.

ان تلـــك التجـــاوزات الماليـــة جـــاءت علـــى ســـبيل المثـــال ولـــيس الحصـــر وهـــي جـــزء مـــن تجـــاوزات ماليـــه واداريـــه جســـيمه، وتعكـــس نهـــج القيـــاديين فـــي الـــوزارة فـــي التطـــاول علـــى المـــال العـــام، واهـــداره دون رادع لهـــم، كمـــا أن ذلـــك صـــورة مـــن صـــور الفســـاد الاداري الـــذي اصـــاب الـــوزارة وهضـــم حقـــوق المـــوظفين فـــي الترقيـــات والتعيينـــات والمكافـــآت لمصـــلحة الـــبعض دون الآخـــرين، وبـــات معيـــار المعرفـــة الشخصـــية أســـمى من الولاء الوظيفي.

ثالثاً: التجاوزات الادارية والمالية والتعدي على المال العام في الهيئة العامة للصناعة:

يتضح الخلل من خلال مقارنة الحساب الختامي للهيئة العامة للصناعة لميزانية العام ٢٠١٧/٢٠١٨ مع الحساب الختامي لكل من ميزانية ٢٠١٥/٢٠١٦ و٢٠١٦/٢٠١٧ حيث انخفضت نسبة الايرادات الفعلية عن المتوقعة في الميزانية للعام ٢٠١٧/٢٠١٨ الى ١٢,٥% بعدما كانت في الحساب الختامي لميزانية ٢٠١٥/٢٠١٦ بنسبة ٢٥,٨%

وفي ظل الحاجه الى تطوير الصناعات الوطنية وتشجيعها وخلق الاكتفاء الذاتي من تلك الصناعات نجد استمرار تدني نسب الانجاز للمشاريع الانمائية المتضمنة برنامج عمل الحكومة للسنة المالية ٢٠١٧/٢٠١٨ فيما يتعلق بنشاط الهيئة , وتكرار عدم دقة في اعداد تقديرات الميزانية والانحراف فيها , وتضخم رصيد ذمم الايرادات بمبلغ ٢١ مليون دينار وهي مبالغ مستحقه للهيئة عن قيمة مياه التبريد المزود للشركات النفطية والمبالغ المستحقة عن الايجارات والمخالفات على القسائم الصناعية والتجارية والحرفية والخدمية , اذ ان التقاعس والاخلال بالواجبات الوظيفية في هذا الشأن فيه هدر للمال العام وتجاوز عليه وتنقيع للغير , وللأسف الشديد فإن تلك التجاوزات في تزايد دون معالجه ودون ممارسة لوزير التجارة والصناعة لأي دور رقابة وتنفيذي أو دور في المحاسبة والمساءلة خاصة وأن الوزير يرأس مجلس ادارة الهيئة العامة للصناعة وليس فقط مشرفا عليها .

كما واثبتت البيانات والمكاتبات المتبادلة بين ادارات الهيئة وقع الكثير من السرقات المتكررة في بعض المناطق الصناعية وهي منطقة الشعيبة الغربية ومنطقة امغره الصناعية خلال الفترة الاخيرة، ولم تتخذ الوزارة الاجراءات الكافية تجاه هذه السرقات والذي يعني تقاعس الهيئة العامة للصناعة في اتخاذ الاجراءات اللازمة نحو ابلاغ السلطات الأمنية بهذه السرقات.

ان الفشل الواضح في ادارة الهيئة العامة للصناعة لا يمكن السكوت عليه في ظل استمرار عدم شغل الوظائف الشاغرة في الهيئة. كما ان الهيئة قامت بتصرفات ماليه دون اخطار ديوان المحاسبة بالمخالفة لقانون حماية الاموال العامة فيما يتعلق بالاستثمار داخل وخارج الكويت بقيامها بإنشاء ودائع ثابته بمبالغ ضخمه. وتخصيص قسائم واستغلال مواقع لغير المشروع الصناعي وذلك بالمخالفة للتنظيم الصناعي وعدم القيام بواجباتها المقررة مما أدى إلى التعدي على المال العام على مرأى ومسمع منهم وبعلمهم.

وفي ظل حاجة البلاد الى الاستفادة من بعض المواقع لتوفير المساكن الحكومية عبر المؤسسة العامة للرعاية السكنية نجد التأخر والتقاعس من قبل الهيئة العامة للصناعة في معالجة الاطارات المستعملة والتالفة وعدم قيامها بإصدار ضوابط عمل وتدوير الاطارات وابرام عقود تنظم العلاقة بين الطرفين وتحديد القيمة الايجاريه للمساحات المستغلة وعدم محاسبة الشركات.

رابعاً: التجاوزات الادارية والمالية في اعمال الصندوق الوطني للمشاريع الصغيرة:

اننا نواجه من خلال ما يدور في الصندوق الوطني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ليس مجرد مخالفات مالية او تجاوزات ادارية او اخطاء وظيفية وانما نحن بصدد جريمة فيها استيلاء على المال العام دون وجه وتمكين اخرين من اموال الشعب وامام جريمة تمس صندوق رأس ماله مليارى دينار كويتي، ولقد بلغ الاهمال في الرقابة خطرا لا يمكن السكوت عنه.

ومثال ذلك التجاوز على المال العام لمصلحة مبادرين معينين بالمخالفة للقانون بلغ مدى تكرار التعاقد مع نفس المبادرين دون اخذ التعاقد السابق بالاعتبار مما ترتب عليه تجاوز مبلغ تمويل الصندوق النسبة المقررة قانونا.

كما ارتكب الصندوق اخلالا بواجباته الوظيفية وهدر المال العام ووضع المبادرين تحت رحمة البنوك، بتعاقد الصندوق مع اربعة بنوك للاستفادة من خبراتها في مجال مخاطر التمويل وعمليات الائتمان وتحصيل الاقساط من العملاء تحت مسمى عقود تحصيل وتوريد ومتابعة تمويل المشروعات. ومنح ذلك الامر للبنك الحق في خصم اي مبالغ تستحق له من اي حساب للصندوق خلال ١٤ يوم من بعد تقديم البنك لكشف شهري بالمبالغ المطلوبة وبلغت اجمالي مستحقات البنوك مليون و٣٨ الف دينار حتى ٣١ اغسطس ٢٠١٨ وقد ادى ذلك الى حلول البنوك محل الصندوق بالمخالفة للقانون في تلقي طلبات التمويل من اصحب المشاريع وادى ايضا الى خسارة الصندوق لنسبة ١٢٥% من ايراداته الإدارية المحصلة من المبادرين لتغطية مصروفاته التي خصصها القانون , ورغم كل ذلك فالبنوك المتعاقد معها لم تلتزم بإجراء زيارات ميدانية ربع سنوية للمشروعات وفقا للتعاقد , كما لم تعرض العقود على ديوان المحاسبة لأخذ موافقته المسبقة بالمخالفة لقانون انشاء ديوان المحاسبة

ان القائمين على الصندوق لم يجدوا من يراقبهم ويحاسبهم في ظل تقاعس الوزير المستجوب عن سلطته ومسؤولياته فقد اكتشف ديوان المحاسبة وجود ارقام متشابهة لأكثر من عقد من عقود التمويل المبرمة بين الصندوق والمبادرين، وعدم قيام الصندوق بتحويل مبالغ التمويل للمبادرين رغم حلول اجال استحقاق الاقساط وعدم تمكن المبادرين من الاستفادة من التمويل بعد استكمالهم للإجراءات.

كما تبين وجود ضعف وقصور في انظمة الرقابة الداخلية وعدم انعقاد اللجنة الفنية الدائمة لمراجعة تقييم المشروعات والتمويل لفترات طويله.

اننا نجد ان القائمين على الصندوق فشلوا في اتخاذ الاجراءات اللازمة للتعاقد مع الهيئة العامة للصناعة بشأن تخصيص اراضي للمبادرين وهو ما يكشف سوء التخطيط وفشل الأداء.

خامساً: اهدار المال العام بعدم استكمال الاجراءات الرقابية بالمخالفة لتعليمات ديوان المحاسبة وعدم التعاون مع الديوان وتظليله واخفاء البيانات والمستندات اللازمة عنه، وعدم تحصيل الديون المستحقة للدولة لدي الغير بما أضر المال العام مخالفة قواعد اعداد الميزانية والانحراف في التقديرات:

بات واضحا فشل الوزير المستجوب في تحقيق الايرادات اللازمة لعدم وجود سياسة ماليه في تقدير الميزانية والارتقاء بأداء وزارة التجارة والصناعة أدى الى انخفاض الايرادات المحصلة عن السنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ في الوقت الذي تحتاج فيه الميزانية العامة للدولة تعزيز الايرادات، كما أن المصروفات زادت عن السنة المالية ٢٠١٧/٢٠١٦ بنسبة ٣٧,٧ %, لذلك كانت البيانات المالية للعام ٢٠١٦/٢٠١٥ أفضل حالا مما عليه في عهد الوزير المستجوب.

كما ثبت استغلال ميزانية ٢٠١٧/٢٠١٦ لتغطية مشتريات عن ميزانية ٢٠١٦/٢٠١٥ بالمخالفة لقانون اعداد الميزانية بكلفة ١٨٠ ألف دينار الامر الذي يظهر مصروفات الوزارة على غير حقيقتها.

تكررت التجاوزات المالية والمخالفات في وزارة التجارة والصناعة والهيئات والمؤسسات الملحقة والمستقلة الخاضعة لإشراف الوزير الموجه اليه الاستجواب ومنها التعاقد وتمديد بعض العقود التي تحمل المال العام كلفه دون العرض على ديوان المحاسبة والاهمال في الرقابة والمتابعة والجرد لفروع تموين المواد الغذائية وتبين ان ٢٢ فرع فقط تم جردهم من اصل ٨٢ فرع بنسبة ٢٧% فقط وظهور فروقات في الصرف وعدم وجود سجل للمواد التالفة وهي ذات المشكلة منذ ٢٠١٥ , فإن الجريمة الأكبر ليس في ان تكتشف مخالفات وتجاوزات في قطاع معين وانما أن يتكرر ذلك ويتمادى المتجاوزين لأنهم لم يجدوا رادعا ومراقبا ومسائلا لهم، بما حمل المال العام اعباء ب ٢٢٤ ألف دينار كويتي وارتفاع التكلفة.

كما ثبت عدم وجود نظام يكفل التحقق من صحة الكميات المصروفة للمستفيدين من المواد الانشائية المدعومة ومطابقتها مع الكميات المخصصة لكل مستفيد.

وختاماً لا يسعنا إلا أن نسأل المولى العلي القدير أن يجعل من مناقشة هذه المحاور لما فيه خير الوطن والمواطن وما يؤدي إلى تحقيق الإصلاح ومكافحة الفساد وردع المفسدين .

وانطلاقاً من كل ما سبق فإننا وفقاً للأمانة التي حملنا إياها الشعب الكويتي والتزاما بنصوص الدستور وبالقسم الذي أقسمناه تحت قبة عبد الله السالم بأن نحترم الدستور وقوانين الدولة ونذود عن حريات الشعب ومصالحه وأمواله وأن نؤدي أعمالنا بالأمانة والصدق .

نتوجه بهذا الإستجواب إلى وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الخدمات السيد / خالد ناصر عبد الله الرضان. بصفته والله ولى التوفيق .

مقدموا الإستجواب

مبارك هيف الحجرف

الحميدي السبيعي

التاريخ: 10/03/2019

الإشارة MOCI_104_07271_2(

معالي الأخ الفاضل/ مرزوق علي الغانم

رئيس مجلس الأمة

الموقر

تحية طيبة.. وبعد،،،

الموضوع: طلب استيضاح حول بعض محاور الاستجواب

التزاماً منا بمبدأ المشروعية الدستورية، ولكي تكون ممارسة الاستجواب منضبطة ومتوافقة مع القواعد الدستورية، فإننا نتقدم بهذا الاستيضاح للأخوة المستجوبين استناداً إلى ما استقرت عليه الأعراف البرلمانية في حالة وجود أوجه للغموض في الاستجواب.

وانسجاماً مع ما قررته المادة (134) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة التي أوجبت تقديم الاستجواب كتابة مبيناً فيه بصفة عامة وبإيجاز الموضوعات والوقائع التي يتناولها كشرط لمناقشته بحسبان الاستجواب اتهام ونقد سياسي للوزير في أداء أعمال وتصرفات تدخل في اختصاصاته.

وكذلك ما أكدت عليه المحكمة الدستورية من ضوابط حاكمة للاستجواب في قرارها الصادر بجلسة 9 أكتوبر 2006 في طلب التفسير المقيد بجدولها برقم (8) لسنة 2004 (تفسير دستوري) على ضرورة تحديد الوقائع المنسوبة إلى الوزير المستجوب بدقة وبيان أسانيد الاتهام الموجه اليه، ليتمكن الوزير المستجوب من إعداد الرد على هذه الوقائع والأسانيد في الموعد المحدد لمناقشة الاستجواب، ويتمكن كل عضو من أعضاء مجلس الأمة من الاطلاع على هذه الوقائع والأسانيد ورد الوزير عليها وبالتالي المشاركة في مناقشة الاستجواب.

وبإعمال هذا الحكم علي الاستجواب الماثل يتبين أن صحيفة الاستجواب قد خلت من تحديد واضح لمظاهر ووقائع في بعض المحاور تستوجب تقديم طلب الاستيضاح عما ورد بصحيفة الاستجواب المقدم من الزميلين الفاضلين النائب/ مبارك هيف الحجرف والنائب/ الحميدي بدر السبيعي، وهي:

التاريخ:

الإشارة

أولاً: المحور الأول:

ورد في عنوان المحور عبارة "التعدي على المال العام".

وحيث أن قرار المحكمة الدستورية رقم (8) لسنة 2004 قد نص على أن تقوم المسئولية الوزارية على عناصر واضحة كي تثار مسئولية الوزير المستجوب بشأنها.

وعليه، فإن السؤال هو:

- **ما هو وجه التعدي على المال العام المقصود من قبل الأخوة المستجوبين؟**

الفقرة الأولى: {اقتباس} "فشل الوزارة في الرقابة على الشركات مما أخل بحقوق المساهمين وانعكس ذلك الاداء المتدني على الوضع التجاري وسمعة الكويت، مما ولد الاحباط ليس بين المستثمرين وانما عامة المواطنين، ولم يستفد من ذلك الا المتجاوزين على القانون واصحاب الشركات الوهمية وشركات النصب والاحتيال". {انتهى}

ولما كان قرار المحكمة الدستورية رقم (8) لسنة 2004 يُؤكد على وجوب أن يكون الاستجواب محدداً خالياً من الغموض، وأن المسئولية السياسية للوزير لا تكون إلا على الأعمال التي تمت أثناء الفترة الزمنية لتوليه الحقيبة الوزارية ويعفيه من غير ذلك.

وعليه، فإن السؤال هو:

- **عن أي شركات تتحدث هذه الفقرة وبأي سنة مالية؟ والمساهمين المذكورين مساهمين بأي شركة تحديداً؟ وما هي الواقعة/الوقائع المحددة التي يمكن لنا تقديم الإجابة/الإجابات عليها؟**

الفقرة الثانية: {اقتباس} "ولعل من أخطر تلك التجاوزات ما حدث من عمليات النصب والاحتيال التجاري في المعارض ومنها المعارض العقارية". {انتهى}

أشار المستجوب إلى جملة من الوقائع منها "النصب العقاري" من خلال بعض المعارض العقارية التي كانت تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة.

وعليه، فإن السؤال هو:

- **في أي تاريخ تحديداً أقيمت المعارض المنوه عنها في صحيفة الاستجواب؟**

الفقرة الثالثة: ورد في بداية الفقرة: {اقتباس} "نظراً لتلاعب بعض الشركات العارضة بملكيات الأراضي والقسائم المطروحة وثبت أنها محملة بالتزامات مالية لصالح الدولة أو مرهونة للدولة أو البنك أو حتى غير مملوكة للشركة المسوقة". {انتهى}

ولما كان قرار المحكمة الدستورية في القرار رقم (8) لسنة 2004 قد أوجب قيام الاستجواب على وقائع محددة واضحة المعالم حتى يتسنى للوزير إعداد عدته في الإجابة.

وعليه، فإن السؤال هو:

- **ما هي الشركات التي يرى المستجوبون أنها تلاعبت بملكيات الأراضي والقسائم؟**

الفقرة السادسة: ورد في بداية الفقرة: {اقتباس} "أن مجلس الوزراء قام بإصدار قرار تم التأكيد عليه في برنامج الإصلاح الحكومي الذي أُقر في عام 2016 بالتزام الوزارات والجهات الحكومية بالهيكل التنظيمي للجهة وبحال التغيير يجب اخذ موافقة مجلس الخدمة المدنية الا ان وزير التجارة لم يلتزم في هذا القرار وأصر على مخالفاته". {انتهى}

وإعمالاً لما قررته المحكمة الدستورية في القرار رقم (8) لسنة 2004 من وجوب أن يكون الاستجواب قائم على وقائع محددة ويخلو من الغموض والتجهيل، حيث خلا هذا الاتهام من أي واقعة محددة أو حتى قرينة يراها المستجوبان بأن الوزير والوزارة قد خالفا قرار مجلس الوزراء الصادر في 2016.

وعليه، فإن السؤال هو:

- **ما هي الحالات أو الوقائع أو المخالفات التي رأى المستجوبون أن الوزير خالف فيها برنامج الإصلاح الحكومي المقر في 2016؟**

ثانياً: المحور الثاني:

الفقرة الثالثة: ورد في نهاية الفقرة: {اقتباس} "وهي جزء من تجاوزات مالية وإدارية جسيمة، وتعكس نهج القياديين في الوزارة في التطاول على المال العام، وإهداره دون رادع لهم، كما أن ذلك صورة من صور الفساد الإداري الذي اصاب الوزارة وهضم حقوق الموظفين في الترقيات والتعيينات والمكافآت لمصلحة البعض دون الآخرين، وبات معيار المعرفة الشخصية أسمي من الولاء الوظيفي". {انتهى}

واستناداً إلى قرار المحكمة الدستورية رقم (8) لسنة 2004 يشترط لقيام المسئولية الوزارية أن تكون عناصر هذه المسئولية واضحة ومحددة، والمعلومات المبني عليها الاستجواب تكون جلية لدى المستجوب قبل استجوابه.

وعليه، فإن السؤال هو:

1. **ما هي التجاوزات المالية والإدارية الجسيمة التي ارتكبت وتواريخ ارتكابها؟**
2. **من هم الموظفون المهضومة حقوقهم في الترقيات والتعيينات والمكافآت كما يرى المستجوبان؟ وبأي مؤسسة تابعة لنا؟ وما وقائع الظلم الواقعة عليهم على وجه التحديد؟**

علماً بأن الجهات التابعة للوزير عددها (11) جهة، وعدد الموظفين يتجاوز (5000) موظف.

ثالثاً: المحور الخامس:

ورد في عنوان المحور عند الحديث عن ديوان المحاسبة عبارة وتضليله وإخفاء البيانات والمستندات اللازمة عنه.

واستناداً إلى قرار المحكمة الدستورية رقم (8) لسنة 2004 من وجوب أن يكون الاستجواب واضحاً في مسألة إثارة مسئولية الوزير من خلال تحديد الوقائع والبيانات الدالة على قيام هذه المسئولية تحديداً واضحاً نافياً للجهالة، كذلك بيان الفترة الزمنية التي تحققت فيها هذه المخالفات، والتي يجب ألا تتجاوز حدود اكتساب الصفة الوزارية.

وعليه، فإن السؤال هو:

- **ما هي البيانات المالية التي يُدعى إخفاؤها وتضليل ديوان المحاسبة بشأنها؟ وكذلك تحديد موضوعاتها وتواريخها.**

الفقرة الثانية: ورد في هذه الفقرة: "تكررت التجاوزات المالية والمخالفات في وزارة التجارة والصناعة والهيئات والمؤسسات العامة الملحقة والمستقلة الخاضعة لإشراف الوزير الموجه إليه الاستجواب".

قررت المحكمة الدستورية وفق القرار رقم (8) لسنة 2004 بأن السلطة تتبع المسئولية، لذلك فإن الوزير يُساءل في حدود صلاحياته على المؤسسات والهيئات التابعة له.

وعليه، فإن السؤال هو:

- ما هي الهيئات والمؤسسات المستقلة التابعة للوزير والتي ارتكبت فيها تجاوزات مالية ومخالفات؟ وما هي طبيعة هذه المخالفات وتاريخ وقوعها؟

لذا، يرجى التكرم بعرض كتابنا هذا على الأخوين المستجوبين للرد على ما ورد فيه مع ضرورة تزويدنا بجميع الوثائق التي تحدد الوقائع المذكورة بصحيفة الاستجواب عملاً وصحيح المادة (100) من الدستور وقرار المحكمة الدستورية بهذا الشأن.

وتقبلوا فائق التحية والاحترام ،،،

أخوكم

خالد ناصر الروضان

وزير التجارة والصناعة

ووزير الدولة لشئون الخدمات

ترسل صورة إلى السادة المستجوبين مع تحياتنا

ويوزع كما هو مبين

٢/١٠